ما يوصله الى بلده فيعطى ما يوصله اليه ويمنع غناه ببلده وان
ادعى الفقر ممن لا يعرف بالفقر قبل قوله وان كان جلدا
او عرف له كسب لم يجز اعطاؤه وان لم يعرف له كسب اعطى بعد
اخباره انه لا حظ فيها لغني ولا لقوي مكتسب وان كان الاجنبي
احوج فلا يعطى القريب ويمنع البعيد ولا يحابي بها قريبا ولا
يدفع بها خدمة ولا يستخدم بها احدا ولا يقي بها ماله وصدقة
التطوع مسنونة كل وقت والسر افضل وكذلك في الصحة
وبطيب نفس وفي رمضان لفعله صلى الله عليه وسلم وفي
اوقات الحاجة لقوله في يوم ذي مسغبة وهي على القريب
صدقة وصلة لا سيما مع العداوة لقوله تصل من قطعك
ثم الجار لقوله تعالى والجار ذي القربى والجار الجنب ومن
اشتدت حاجته لقوله تعالى او مسكينا ذا متربة ولا يتصدق
بما يضره او يضر غريما او من تكرمه مؤونته ومن اراد
الصدقة بماله كله وله عيالة يكفيهم بكسبه وعلم من نفسه
حسن التوكل استحب لقصة الصديق والا لم يجز ويحجر
عليه ويكره لمن لا صبر له على الضيق ان ينقص نفسه
عن الكفاية التامة ويحرم المن بالصدقة وهو كبيرة
يبطل ثوابها ومن اخرج شيئا يتصدق به ثم عارضه
شيئ استحب ان يمضيه وكان عمر بن العاص اذا اخرج

طعاما

طعاما للسائل فلم يجده عزله ويتصدق بالجيد ولا
يقصد الخبيث فيتصدق به وافضلها جهد المقل
بعد حاجة عياله

كتاب الصيام

صوم رمضان احد اركان الاسلام وفرض في السنة
الثانية من الهجرة فصام رسول الله صلى الله عليه وسلم
تسع رمضانات ويستحب تراءي الهلال ليلة الثلاثين
من شعبان ويجب صوم رمضان برؤية الهلال فان لم ير
مع الصحو ليلة الثلاثين من شعبان اكملوا شعبان ثلاثين
ثم صاموا بغير خلاف واذا راى الهلال كبر ثلاثا وقال
اللهم اهله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام
والتوفيق لما تحب وترضى ربي وربك الله ويقبل فيه
قول واحد عدل حكاه الترمذي عن اكثر العلماء وان
راه وردت شهادته لزمه الصوم ولا يفطر الا مع الناس
وان راى هلال شوال لم يفطر والمسافر يفطر اذا فارق
بيوت قريته والافضل له الصوم خروجا من خلاف
اكثر العلماء والحامل والمرضع اذا خافتا على انفسهما او
لديهما ابيح لهما الفطر فان خافتا على ولديهما فقط اطعمتا
عن كل يوم مسكينا والمريض اذا خاف ضررا كره له الصوم
للابر ومن عجز عن الصوم لكبر او مرض لا يرجى برؤه افطر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)